

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٦٤٩ لسنة ٢٠٠٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة :

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمنظمات الأهلية ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨١ الخاص بإنشاء صندوق تحسين خدمات الرعاية

الاجتماعية والصحية لأعضاء هيئة الشرطة وأسرهـم :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٤٦١٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن حل الأندية الشرطة المشهورة

بوزارة التأمينات حلاً اختيارياً :

قرر:

مادة ١ - يستبعد نادي ضباط الشرطة بالمعادي «الجولفا» من القرار الوزاري

الصادر برقم ٢٤٦١٥ لسنة ٢٠٠٣ ، والمتضمن إيلولة إلى صندوق تحسين خدمات

الرعاية الاجتماعية والصحية لأعضاء هيئة الشرطة وأسرهـم ، وذلك بسبب تغير وجه

الاستفادة من الأرض التي كان مزمعاً إقامة النادي عليها ، واستمرار ملكية صندوق

مشروعات أراضى وزارة الداخلية لتلك الأرض المسجلة باسمه .

مادة ٢ - على السادة مساعدي أول ، ومساعدي الوزير تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به فور صدوره .

تحريراً في ٢٤/٥/٢٠٠٤

وزير الداخلية

حبيب العادلي